



دولة فلسطين
مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (17/180//4/م.و.ر.ح) لعام 2017م
ذكرى المولد النبوي الشريف

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛
وعلى قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (2017/11/28م) ما يلي:

المادة الأولى

اعتبار يوم الخميس الموافق 2017/11/30 عطلة رسمية بمناسبة ذكرى المولد النبوي الشريف.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2017/11/28م.

رامي حمد الله
رئيس الوزراء



29 تشرين الثاني 2017

الإشارة (أ.ع.م.و/2017/3360)

معالي الأخ موسى أبو زيد حفظه الله
رئيس ديوان الموظفين العام

الموضوع: ذكرى المولد النبوي الشريف

تحية طيبة وبعد،،،


تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء أطيب تحياتها، وتعلمكم بقرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته

الأسبوعية رقم (17/180) بتاريخ 2017/11/28، بشأن اعتبار يوم الخميس الموافق 2017/11/30 عطلة رسمية

بمناسبة ذكرى المولد النبوي الشريف.

نرجو من معاليكم التكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

صلاح عيان

أمين عام مجلس الوزراء

مرفق: القرار المذكور.

نسخة: دولة رئيس الوزراء حفظه الله

